

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠٠٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم هيئة النيابة الإدارية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر بجلسته ٢٠٠٨/٧/٣ في الطعن

رقم ٤٩٤٤ لسنة ٤٩ ق. عليا ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

ترد أقدمية السيد الأستاذ/ عماد الدين عترس صعيدة - وكيل النيابة الإدارية من الفئة الممتازة في وظيفة معاون نيابة إدارية إلى ١٤/٥/٢٠٠٠ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٠٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٨ سبتمبر سنة ٢٠٠٨ م) .

حسنى مبارك